


السنة العاشرة
العدد ٧٥ "مكرر"
١٣ جادى الأول ١٣٨٧
١٩ أغسطس ١٩٦٧



رئاسة الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

الهيئة العامة لشئون المطبع الاميرية ١١٦٧٧٨٢٠-٤٠٤٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٧٢ (مكرر) لسنة ١٩٦٧

بفرض الحراسة على أموال وممتلكات السيد/بول فرنسيس رسم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة بأمن الدولة والقوانين المعدلة له ؛
وعلى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بوضع نظام لإدارة أموال المعتقلين والمراقبين وغيرهم من الأشخاص والهيئات ؛

قرر:

مادة ١ - تفرض الحراسة على أموال وممتلكات بول فرنسيس رسم ويسرى بشأن ملك الحراسة أحكام الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٢ - يتولى رئيس الوزراء الإشراف على تنفيذ أحكام هذا القرار ويكون له في ذلك السلطات المخولة للوزير بمقتضى الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٣ - يعين رئيس الوزراء بقرار منه حارسا عاما يتولى إدارة هذه الأموال والممتلكات ويكون للحارس العام سلطات المدير العام المنصوص عليها في الأمر رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ١٣ جادى الأول سنة ١٣٨٧ (١٩ أغسطس سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر